



ANNEXE 15

Spécimen de l'extrait du registre du commerce, modifié,
des bailleurs de fonds de commerce, personnes physiques

Premier volet :

Recto :

Verso :

 <p>الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التجارة المركز الوطني للسجل التجاري C.N.R.C</p> 
<p>مستخرج السجل التجاري معدل شخص طبيعي مؤجر المحل التجاري</p>
<p>رقم التسجيل :</p> <p>تاريخ التسجيل أو التعديل في السجل التجاري :</p>

الاسم واللقب أو الألقاب :	
تاريخ ومكان ازدياد المؤجر :	
عنوان الإقامة :	
عنوان المحل التجاري :	
تاريخ بداية النشاط :	
قطاع النشاط	رمز أو رموز النشاط
النشاط أو الأنشطة الممارسة	

ANNEXE 15 (Suite)

**Spécimen de l'extrait du registre du commerce, modifié,
des bailleurs de fonds de commerce, personnes physiques****Deuxième volet :****Recto :****Verso :****المقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.**

طبقاً لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :

- يمارس نشاطاً تجارياً قارراً أو غير قارراً دون التسجيل في السجل التجاري،

- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،

- يمارس نشاطاً تجارياً قارراً دون حيازة محل تجاري،

- يمارس نشاطاً أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،

- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،

- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،

- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،

- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،

- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

ملاحظة :

"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".

**إمضاء الخاضع للتسجيل
أو ممثله الشرعي****إمضاء المأمور****التاريخ :****الرقم التلسلي :**